

سياسة الزكاة في الجمعيات الاهلية

أولاً: سياسة الزكاة في الجمعيات الاهلية :

هي تمكين الجمعيات الاهلية والوحدات التدريبية من ممارسة الاعمال غير ربحية، بما يساهم في نمو القطاع من غير الوقوع في التهرب الزكوي وبما لا يتعارض مع دور الهيئة في جباية الزكاة.

بناءً على مؤسسة الملك خالد بن عبدالعزيز ال سعود المُصدر في عام 2017 م أن خط الفقر من كان دخلها 5361 ريال للأسرة حيثُ أن متوسط حجم الاسرة السعودية 7 أفراد. كما أن المملكة العربية السعودية ضمن المنظمة التعاون والتنمية الاقتصادية ومنطقة الشرق الأوسط وشمال افريقيا

النطاق :

ضوابط المنشآت غير الربحية والجمعيات الخيرية في الزكاة :

لا تخضع للزكاة في حال تحققت فيها الضوابط التالية:

- أن تكون الأموال ليس لشخص معين وتعود منفعتها عليها.
- أن تكون عوائد الأموال مخصصة لوجوه البر العامة.
- أن تكون الجمعية مرخصة من الجهات المختصة ومحددة أهدافها.
- قرار وزاري رقم (61600) وتاريخ 14/10/1444هـ بشأن قواعد عدم خضوع الجمعيات والمؤسسات الخيرية والوحدات التدريبية لجباية الزكاة.

اعتماد اللائحة:

تم اعتماد هذه اللائحة في محضر اجتماع مجلس الإدارة رقم (٣)
والمقام يوم السبت الموافق 2025/5/10 م

